



¹ Lect. Zuhair Abed
Zaid Shamkhi
Al-Najaf Al-Ashraf
Education

Slavery in the Arab Islamic State, the Umayyad period as a model

ABSTRACT

KEY WORDS:

- Slavery
- Confiscation
- Islam and the phenomenon of slavery
- Ndependence
- drying up its source.

Journal of historical and cultural studies (JHCS)

Journal of historical and cultural studies (JHCS)

subjected to during the eras and past times, as a result of people falling into captivity and what was harnessed to do work that requires effort and hardship.

This study sheds light on the role of Islam in addressing the issue of slavery and slavery and giving them the status they deserve through freedom and life without paying attention to the past, which became an incentive to compensate and introduce aspects of life This study includes “Slavery in the Arab Islamic State, the Umayyad Era as a and model” the inhumane practices of this phenomenon, which people were.

ARTICLE HISTORY:

Received: 28/12/2022

Accepted: 17/1/2023

Available online:

DOI:

Corresponding author: E-mail : <http://jhcs.tu.edu.iq> Mobile: 07808078446

الرق في الدولة العربية الإسلامية (العصر الأموي أنموذجاً)

م.م زهير عبد زيد شمخي جبار
تربية النجف الاشرف

الخلاصة:

تشمل هذه الدراسة " الرق في الدولة العربية الإسلامية العهد الأموي أنموذجاً" وما لتلك الظاهرة من ممارسات لأنسانية ،كان يتعرض لها البشر خلال الحقب ،والأزمنة الماضية، نتيجة وقوع الأشخاص في الأسر وماتم تسخيرهم للقيام بأعمال تتطلب الجهد والمشقة . تعد هذه الدراسة تسلط الضوء على دور الإسلام في معالجة مسألة الرق والرقيق وأعطائهم المكانة التي يستحقونها عن طريق الحرية والحياة دون ألتفات الى الماضي الذي أصبح حافزاً للتعويض والأخذ بنواحي الحياة.

الكلمات المفتاحية:

- الرق
- مصادرة
- الإسلام وظاهرة الرقيق
- الاستقلال
- تجفيف مصادره

معلومات البحث:

تواريخ البحث:

- الاستلام: ٢٠٢٢/١٢/٢٨

- القبول: ٢٠٢٣/١/١٧

- النشر المباشر:

المقدمة

شهدت الدولة العربية الإسلامية في العصر الأموي وخاصة في عهد الخليفة معاوية ابن ابي سفيان (٤٠هـ-٦٠هـ/٦٦-٦٧٩م) نوعاً من الاستقرار والهدوء السياسي لما يتميز به معاوية من دهاء ،وذكاء، وكان سياسياً من طراز خاص ،وفريد اذ اتجهت الجيوش الإسلامية ،ومعها وابناء الصحابة للفتوحات العربية الإسلامية ،ونشر الإسلام ، في كل مكان اتجهوا اليه،وبذلك كثرت أعداد الرقيق الى الدولة العربية الإسلامية ،وتعدد أصنافهم ومن أغلب الجنسيات العرقية (١) .

اذ جلبت حروب التحرير العربية الإسلامية أعداد كبيرة من الرقيق ،وقد تدمر البعض منهم ،حيث جلب سعيد بن عثمان بن عفان الى المدينة ،بعد أن عزله معاوية عن ولاية خراسان والسهم جباب الصوف ،والزمهم العمل الصعب فدخلوا مجلسه ففتكوا به وقتلوه (٢) .

كان تطورا خطيرا من قبل الرقيق ،بقيامهم بقتل سيدهم وقد أوقفت ابنة سعيد بن عثمان جارية ،يقال لها ودانة في رحاله (٣) .

وقد أعتمد البحث على الفقرات التالية **أولاً:** التعريف بالرق لغة واصطلاحاً ،**ثانياً:** مصادر الرق،**ثالثاً:**

موقف الإسلام من الرق .**رابعاً:** الرقيق في المجتمعات الإسلامية تعامل المالك ،وتعامل الناس ،**خامساً:** أبرز الأعمال التي مارسها الرقيق ،**سادساً:** موقف الدولة والشرعية من الرق ،**سابعاً:** تجفيف مصادر الرق .

اذ أعتمد البحث على بعض المصادر الأصلية أبرزها كتاب فتوح البلدان ،للبلاذري ،أبو الحسن احمد بن يحيى (ت، ٢٧٩هـ/ ٨٢٩م)، تاريخ الرسل والملوك، للطبري ،أبي جعفر محمد ابن جرير (ت، ٣١٠هـ/ ٩٢٢م) ،وكتاب العقد الفريد ،ابن عبد ربه ،أبو عمر بن محمد(ت، ٣٢٧هـ/ ٩٣٨م).

أما المراجع الحديثة فقد أعتمدت على كتاب الرق في القرآن ،ابراهيم الغلاب ،وكتاب الرق والرقيق ،فاطمة قدورة الشامي ،و الرقيق في صدر الإسلام والدولة الأموية ، واعتمدت كذلك على البحث المنشور في مجلة دراسات تاريخية ،العدد الخامس عشر، كانون الاول ،عام ٢٠١٥م،عنوانه "الجنور التاريخية لظاهرة الرقيق عند الشعوب القديمة وعرب الجزيرة قبل الإسلام " للباحث الاستاذ المساعد علي كسار الغزالي ، وكذلك البحث المنشور في مجلة الفنون والاداب والعلوم جامعة صلاح الدين العدد التاسع وثلاثون حزيران، عام ٢٠١٩م،عنوانه "أهتنام الإسلام بالرقيق وتحريرة دراسة تحليلية" للباحث الدكتور محمد ميرزا أغا، وغيرها من المراجع المثبت في قائمة المصادر والمراجع

أولاً (ظاهرة الرق في اللغة والمصطلح) :

الرق لغة: جاءت في اللغة العربية كلمة الرقيق ،فالرق يعني (الملك والعبودية) ^(٤)، ورق أي صار في رق أو أسترقة ،فهو مرقوق، و مرق ورقيق وجمع كلمة الرقيق (أرقاء) ^(٥)،ولفظه الرقيق هي من الألفاظ التي تطلق على الشخص الواحد، أو المجموعة ،فالعبد هو رقيق ،والعبيد هم رقيق أيضا .
والرقيق هو العبد المملوك مأخوذ من الرقة ضد الغلظة ،لأن العبد يرق لسيدة ولا يغلظ عليه يحكم الملكية التي عليه ^(٦).

وفضلا عما ذكر أعلاه ،فأن الإنسان سواء كان حرا أم عبدا ،فأنه يذهب الى أستحقاق الله سبحانه وتعالى ،والمعروف أنه هو العبد المملوك لله سبحانه وتعالى ^(٧)،بمعنى أن كل ماذكر بخصوص تعريف الرق هو يشير الى الطاعة والذلة والخضوع والاحترام لشخص آخر هو المالك للعبد.

الرق اصطلاحاً:

الاسترقاق: أدخاله في حالة الرق وهي حالة تملكه وصيرورته عبدا بسبب الأسترقاق وهي مختلفة بحسب القوانين والديانات ^(٨) ،وذلك يحرم الانسان من حريته يجعله ملكا لغيره ^(٩)،مما يحوله الى مايشبه المتاع الخاص بسيده ^(١٠)،وأیضا لاقى الانتقاص من كرامته ،كان من حق سيده بيعه أو تأجيرة ،لمن يشاء ^(١١).

وبمقتضى ذلك قانونيا ،أو واقعا فأن الفرد يباشر بالسيطرة على فرد آخر،أو تباشر جماعة بالسيطرة على جماعة أخرى ^(١٢) ،وبهذا تم تجريد الشخص تجريدا كاملا من حريته المدنية ،فلا يمكن أن يعقد أو يتحمل أي التزام ،وتجعله هو نفسه مملوكا لغيره من الأشخاص ^(١٣).

ثانياً/ مصادر الرق :

الرق في نظر الإسلام موضوع درست أحكامه في الكتب السماوية والدينية ،وألفت فيه الكتب خاصة أهتمت به وبمصادره وتجفيف منابع مصادرة والرد على النسبة المثارة حوله وكان له الدور في التشريع لنقل هذه المبادئ الى قوانين ملزمة ،نظر الإسلام الى مصادرها وألغائها على النحو الآتي:

١-السبي : كما جاء عند ابن منظور :هو أخذ الناس عبيداً ويقال سبي العدو سبياً وسبأ إذا أخذه وأسرته وأخذ أهله وأولاده ويقال تسابى القوم أي سبا بعضهم بعضاً ^(١٤).

فالسبي هو الأسر ^(١٥) فهو مختص بالنساء ،والصبيان المأسورين في حرب شرعيته ،حيث نجد الأمر مختلف في الدولة العربية الإسلامية ،لان ضرورة نشر الدعوة المحمدية كان سبياً مباشراً للحروب ،وبالتالي سبياً في وجود السبي فكل دعوة عقائدية كانت ام سياسية ^(١٦)، تعود أصولها إلى الوطن العربي ، وتتسم بالاعتدال والبعد عن العنف ، وتحسين معاملة الشعوب المهزومة ، وتجنب إيذاء النساء والأطفال ^(١٧) ، والحفاظ على المدن والمؤسسات الثقافية والحضارية من العدوان. الحروب والفتوحات الإسلامية. هذه الظاهرة ليست من نتاج الإسلام ، ولكنها أيضاً تتماشى مع التقاليد والشخصيات العربية التي تتجاوز طبيعة الكرم والعون والكرم ^(١٨).

٢-الحرب : كانت للحروب دور كبير بجميع أنواعها فكان الأسير في حرب أهلية أو خارجية لا يخرج مصيره من القتل ^(١٩)،حيث أن الأسير هو المأسور في الحرب ،وفي العالم الوثني كانت الحروب همجية وليس للمغلوب أن يدعي بحق ،وشعار الحرب يومئذ (ويل للمغلوب) ^(٢٠)،هذه العبارة أطلقها (برينوس) زعيم قبائل الغولوا الذين هاجموا روما عام (٣٩ ق.م)،وأستولوا عليها ولم يقبلوا الخروج منها الأبعد جزية من الذهب ولما وضع الرومان الذهب في الميزان لوزنه ألقى (برينوس) في كلمة الميزان ونادى ويل للمغلوب.

أن قتل الأسرى أو أستيقاقهم أحياء وأسترقاقهم يخضع لحكم الظروف ولمصلحة الدولة ،فالحرب قهر وأرهاب وحرب أنتقام وثأر ،حيث كانت تسلخ جلود الأسرى وهم أحياء وتسلم عيونهم ^(٢١). وفي القتال نهى الإسلام عن قتل المرأة، والصبي، والعاجز، والمريض ، والشيخ ، فأذا وضعت الحرب أوزارها ،وفتح الله على المسلمين فكان يؤخذ الرجال القادرين ،على القتال لكي لايجتمعوا على حرب المسلمين ،وأن يسبي النساء اللاتي ،يلدن لكي لاكثر لهن العدد ،ولايجوز قتلهن ،وبسلم من القتل .

أو الرق من يسلم من العدو قبل أسره،فقد ورد عن النبي الأكرم محمد صل الله عليه واله وسلم ،قال:

(إذا أسلم الرجل فهو أحق بأرضه وماله) ^(٢٢).

-الفقر: لم يكن الفقر والغنى معروفا في الجماعات البدائية التي كانت تسترزق على الطبيعة ،اذ ظهر الفقر والغنى في المدينة مع ظهور رأس المال ،حيث أنشأت أقدم الطبقات الاجتماعية هي ،الأغنياء ،والفقراء وقد أجاز قانون المدينة لمن أفقر أن يبيع نفسه لسد رمقه أو يبيع ابنائه ليخفف عن صعوبة العيش ، أن يبيع النفس قانون أجازته ،الشرعة اليهودي في أقرار البيع ^(٢٣) .

وفي الشرق كان شائعا عند قبائل النتر والصفالية، نظرا لضيق معاشهم، حيث كان التجار يجوبون البلاد وراء النهر، وحول البحر والخزر، المعروف ببحر قزوين، حيث يشترون منهم أودلاهم، ونساءهم^(٢٤)، ففي الإسلام، لا يجوز الأسترقاق بسبب الفقر والعوز والدين وذلك بقوله تعالى ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ (25).

قد يعتبر زواج الأرقاء من المصادر الاجتماعية أيضا للرق، فيتمتع السيد بأتمته، ومما يؤدي ذلك الى الإنجاب الأطفال، فالقانون لا يحمله عباً الاعتراف بابوته، فأولاد من الأمة عبيد يستطيع أن يسخرهم أما للزراعة أما للرعي الماشية أو الرعي الحيوانات، والأعمال الشاقة، هذا بالإضافة الى أن الأولاد من زوج العبد من العبد فأولادهما عبيد للسيد الذي يعمل عنده الأبوين^(٢٦).

٣- مصادر اقتصادية «الخطف»: هذا بالإضافة الى المصادر الاجتماعية هناك مصادر اقتصادية مهمة وهي تجارة الرقيق أو النخاسة، وقد كانت هذه التجارة مزدهرة منذ القدم، في دول الشرق والغرب، وكانت هذه التجارة تقوم على شراء الرقيق، والخطف واللصوصية وأسرى الحرب، حيث قامت لهذه التجارة أسواق، فالتجارة بوجه عام لها مكانة هامة في الجزيرة العربية وخاصة في المدن الجنوبية، فهي عماد الحياة الاقتصادية، لان طبيعة الجزيرة القاحلة وخاصة في الشمال، وعدم توفر الماء، يجعل البدو ينصرف عن الأرض الى التجارة، حيث اعتبرت تجارة الرقيق، من مصادر الثروة لأنها تجارة رائجة، فالرقيق بمثابة الآلات والمعامل بالنسبة لاولئك السادة أصحاب الرقيق^(٢٧).

والخطف والقرصنة من موارد الرق، حيث كان تجار الرقيق يخطفون الأطفال، وخاصة أثناء الحروب وفي الجاهلية، حيث كان اللصوص يعترضون القوافل التجارية المتنقلة بين مكة والمدينة فيخطفون المسافرين، وعن ذلك يحدثنا سليمان الفارسي الذي ذهب بالسفر الى الحجاز، فمر به تجار من بني كلب فقال لهم: "أحملوني الى أرض العرب وأعطيكم بقراتي هذه وغنمتي هذه" فأخذوا ما أعطاهم ولما بلغ (وداي القرى) *، باعوه الى رجل يهودي^(٢٨)، أن هناك حادثة زيد بن حارثة يذكرها الذهبي فيذكر: "أن عمال لجده قد أخذه" فأطلقاه به فجاءت خيل من تهامة * فأخذت زيدا فوهبته للرسول (صل الله عليه واله وسلم)^(٢٩).

ثالثا / موقف الإسلام من الرق :

عندما جاء الإسلام في شبه الجزيرة العربية، اذ كانت ظاهرة الرق منتشرة، آنذاك من جميع أنحاء العالم، فلم يتمكن الإسلام في بداياته من الغاء هذه الظاهرة، كي لاتصطدم مع ما هو مألوف عن الناس كافة، وعلى الرغم من ذلك فإن الإسلام لم يبيع الرق، وعلى أي صورة من الصور التي كانت قبل الإسلام ولكن تم حصره، ضمن الحرب المشروعة ضد العدو الكافر، والذي وقف في وجه الإسلام والمسلمين، فهؤلاء جزاءهم أن يعاملوا بسلب شيء من حريتهم، حتى تظهر عليهم علامات الاستقامة والعودة الى الصواب^(٣٠)، والرق كما عرفه فقهاء الإسلام - عجز حكومي يصيب من يقع أسيرا في حروب مشروعة^(٣١)، وبهذا التعريف يختلف الرق في شريعة الإسلام، في مصدره ومفهومه عن قوانين وشرائع الشعوب الأخرى.

فمصدره في الإسلام حرب مشروعة ،حيث عرض الإسلام أخلاقياته الواضحة والايجابية في معاملة الرقيق ،فالقرآن الكريم جعل لهم حقوقا ترفع من مكانتهم الى مستوى الاحرار ،أذانه لم يستعمل كلمة العبد وعدها بأنها لاتليق بالبشر واستبدالها بكلمة ﴿ غلام ﴾^(٣٢).

كما استخدم النص القرآني كلمة ﴿ فتى ﴾ إشارة الى العبد كما في قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا جَاوَزَا قَالَ لِفَتَاهُ إِنَّا غَدَاءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا ﴾^(٣٣) ،لان العبد هو انسان كغيره من البشر الاحرار فيجب تقدير ومعاملته معاملة حسنة .

وقد اكد الرسول محمد صل الله عليه واله وسلم على احترام الرقيق وعدم أهانتهم وتحفيزهم وفتح لهم باب تحريرهم وساعدهم للوصول الى أسمى المناصب^(٣٤) ،فقد كان الرقيق منذ وصولهم وحتى تحريرهم يعيشون عشية كريمة تنتهي في أكثر الاحيان الى أسلامهم ليصبحوا اخوانا لساداتهم في الدين^(٣٥).

أن (القرآن الكريم) قد حث المسلمين ،على حسن معاملة الرق والرقيق وفك الرقاب حيث جاء قوله تعالى : ﴿ فَلَا أَفْئَحَمَ الْعَقَبَةُ ۖ وَمَا أَذْرَبَكُمْ مَا الْعَقَبَةُ ۖ فَكُ رَقَبَةً ۚ أَوْ إِطْعَمُوا فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ ۖ يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ ۚ ﴾^(٣٦) .
وجاء كذلك في قوله تعالى : ﴿ يٰٓأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ۖ ﴾^(٣٧).

فضلا عن ذلك فلنا في رسول الله صل الله عليه واله وسلم أسوة حسنة ،حينما أكد على أن الناس سواسية اذ قال في خطبة الوداع (أيها الناس،أنما المؤمنون أخوة ،أن ريكم واحد ،وأن أباكم واحد كلكم لادم وأدم من تراب ،أن أكرمكم عند الله أتقاكم ،ليس لعربي فضل على أعجمي الا بالتقوى)^(٣٨).

وبالتالي فإن الدين الإسلامي رفع من مكانة الرقيق ،وفضلهم في الكثير من الاحيان على السادة أنفسهم ومن أمثلة ذلك (بلال الحبشي رض الله عنه) مؤذن الرسول صل الله عليه واله وسلم ،حيث كان يتمتع بمكانة كبيرة عند المسلمين فقد وصفه الخليفة عمر بن الخطاب (رض الله عنه) بعد عتقه بقوله : (أنا ابا بكر سيدنا واعتق سيدنا وهو ثلث الإسلام)^(٣٩).

كما أن الرقيق وصلوا الى مناصب عليا في الإسلام اذ أن الرسول محمد صل الله عليه واله وسلم جعل المدينة المنورة تحت حكم بلال الحبشي ،وولى (أسامة ابن زيد) * وهو أحد مواليه ،قيادة الجيش الذي كان فيه ابابكر وعمر ابن الخطاب ،فنرى من ذلك أن العبد في الإسلام ليس له من العبودية الا الاسم وبعد تحريره يصبح شخصا آخر متصلا بالمجتمع أتصلا جذريا^(٤٠).

رابعاً / الرق في المجتمعات الإسلامية :

رفع الإسلام مستوى الرقيق المعنوي وأعتبرهم بشرا لهم من الحقوق ما لأي انسان آخر ،وذلك الامر لم يكن قبل الإسلام ،حيث كان العبد مجرد مخلوق ليس لديه أي حق وأحترام لدى الناس ،حيث نظر الإسلام للعبيد على أنهم بشر كغيرهم لهم حقوق وعليهم واجبات اتجاه من يملكهم^(٤١) .

وذلك من خلال:

أ-تعامل المالك :

بدأ الإسلام في تغيير واقع الرقيق من خلال النهي عن مناداتهم بالعبيد والاماء فلا يجوز لمالك الغلام ان يناديه عبدي ولا للفتاة أن يناديها أمتي ،حيث يروي ابي هريرة رض أن رسول الله صل الله عليه واله وسلم قال : (لايقولن أحدكم عبدي و أمتي كلكم عبيد الله وكل نساءكم أماء الله ولكن ليقل غلامي وجاريتي وفتاتي) ﴿٤٢﴾.

اذ ساوى الإسلام في عقوبة القتل والقصاص بين الحر والعبد أن كان ذلك من فعل مالكة ،فقال الرسول محمد صل الله عليه واله وسلم : (من قتل عبده قتلناه ومن صدع عبده صدعناه ومن أخصى عبده اخصيناه) ﴿٤٣﴾. اذ أوجد الإسلام كذلك مكانة اجتماعية للرقيق لم تعطيتها غيرهم من الديانات ،عن ابو هريرة رض قال رسول الله : (من قذف مملوكه بريئاً مما قال أقيم عليه الحد يوم القيامة الا أن يكون كما قال) ﴿٤٤﴾.

ب -تعامل الناس :

لقد كان أستهلاك المجتمع الإسلامي لمادة الرقيق عظيماً ،فلم يكن الاحرار وحدهم شراً للرقيق بل انه كان نسبة كبيرة من الرقيق في المجتمع الإسلامي كانت تشتري الرقيق أيضاً. وبعبارة أخرى كانت هذه البضاعة فضلاً عن أستهلاكها من قبل الاحرار ،مستهلكة من قبل المسترقين أنفسهم ،فصارت أشبه بالبضاعة ،التي تستهلك نفسها بنفسها ،حيث أن التشريع الفقهي في جوز صور عديدة لملك الرقيق ،حيث نرى مالكيه ،يخالفون الحنفية ،الشافعية ،الحنابلة ،في قولهم يحقه في الملكية ،واعتماد على قول الرسول محمد صل الله عليه واله وسلم : (من أعتق عبدا وله ماله فقال العبد له الا ان يستثنيه السيد) ﴿٤٥﴾ ،وتراهم يوسعون من هذه الملكية فيجوزون للعبد أن يشتري أمه من ماله وأن يشتري بها دون أذن سيده ،ويقول مالك لايجوز أن يشتري العبد في ماله ولايستأذن من سيده ﴿٤٦﴾. ويقول أبو جعفر الطوسي : (العبد اذا كان بعضه حر وبعضه مملوكا فإنه يرث بحساب الحرية ويحرم بحساب الرق) ﴿٤٧﴾.

خامساً / أبرز الاعمال التي مارسها الرقيق:

في السنوات الاخيرة من حكم الامويين ازدادت المخاطر من كل جانب وكانت الولاة ق استخدمت ،كل الوسائل من أجل إعادة الحياة لها وذلك بأستمالة الرقيق للقتال الى جانبهم ،ومنحهم الحرية والعق لقاء ذلك ،حيث كان للرقيق دور كبير في القتال التي حدثت بين عساكر الامويين ﴿٤٨﴾ .

ومن أهم الاعمال التي مارسوها :

١-الرعي : اذ كانت مهنة الرعي هي الغالبة في الجزيرة العربية وكانت سمة مميزة ،لسكانها عن الاقوام المجاورة ﴿٤٩﴾ ، وقد عمل الرسول محمد صل الله عليه واله وسلم في مجال الرعي قبل أن يبعث حيث كان الرعي يقع على عاتق الفئات الفقيرة ،وعلى الرقيق في أغلب الأحيان ﴿٥٠﴾.

اذ كان لاهل المدينة الكثير من الرعاة يرعون لهم ثروتهم الحيوانية^(٥١)، ولم يقتصر الرعي على العبيد فقط، بل كان يوكل الأُماء أيضا^(٥٢)، وهذا دليل على ان المساواة التي جاء بها وعدم أحتجاب النبي محمد صل الله عليه واله وسلم عن الرقيق، بل كان يلطف بهم ويعمل على مساعدتهم والتوجه بهم الى أسيادهم وعدم أرهاقهم^(٥٣)، ومن الذين مارسوا الرعي الشاعر نصيب^(٥٤).

ولسماحة الإسلام ونبل ما جاء به، كان الكثير من المسلمين يقابلون أخطاء الرقيق الرعاة بالعفو عنهم، وعنتهم قربة الى الله تعالى^(٥٥)، أن أستخدم الرقيق في رعي الأبل والماشية كان مألوفاً في الأعمال التي يقوم بها الرقيق لأسيادهم، وهي بطبيعة الحال لا تحتاج الى مهارة وأختصاص ولا الى ذكاء^(٥٦).

ب/ الزراعة: أن التجارة تولد تراكماً في الأموال، وهي بذلك الثروات الكبيرة التي تدفع صاحبها في بعض الاحيان، الى الاهتمام بأستصلاح الأراضي الواسعة التي يمتلكها، أو التي يبتاعها وعمل على تأهيلها وتهيتها للزراعة، وهذا يتطلب في طبيعة الحال الأموال والجهود الكبيرة، حيث أتجهت الأنظار صوب الرقيق الذي كان بعض السادة تمتلك أعداد كبيرة منهم^(٥٧).

ولما تأسست الدولة الاموية زادت الفتوح أعداد الرقيق وكان منهم المثقفون، والفنانون، والصناع الماهرون، ونشطت به حياة المدن بعمرانها وصناعاتها وأخذ تجار الرقيق في تعليم الأُماء، اذ أخذت الدولة الإسلامية تستقر في حدودها بعد توقف الفتوح ودعت الحاجة الى المزيد من الرقيق، حيث تنوعت أعمالهم منهم من كان يعمل في المزارع الكبرى والقرى التي كان يملكها الخلفاء، والقواد، والوزراء ومنهم من كان يجند في الحروب وقمع الثورات^(٥٨)، حيث توسع العرب المسلمون في العصر الاموي عما كانوا عليه في العصر الراشدي، وفتحت الابواب أمام المسلمين لأمتلاك الأراضي الواسعة في العراق ومصر، وسائر البلاد المعروفة، بحسن تربيتها وغزارة مياهها، فعمدوا الى أستمثارها بما كان لديهم من أمكانيات متاحة وكان أستغلال تلك الأراضي والعمل بها يقوم على أكتاف الرقيق^(٥٩).

و كان العرب في العصر الاموي متفرغين للجهاد، وأدارة الحكم فتركوا الزراعة وما يتصل بها للموالي والرقيق للقيام بها^(٦٠)، حيث كان وجود الرقيق في الزراعة وأستخدامهم أمراً شائعاً، وأستخدم الخليفة عمر بن الخطاب (رض)، الرقيق للعمل في أرضه الزراعية والعناية بها^(٦١)، وقد أستخدم (ثور بن الصمة القشيري)*، رقيقاً للعمل في مزارعه والعناية بنخله^(٦٢) اذ أستخدم الرقيق في العمل الزراعي وبأعداد كبيرة قد تصل الى الاف كما فعل، الحجاج بن يوسف الثقفي عندما قام بأستخدام الاف الرقيق في الزراعة^(٦٣)، وأصبح أمتلاك الأراضي الزراعية والضياح يداعب خيال الكثيرين، مقابل خدمة ترضي وتفرح الخليفة، كما حصل مع الخليفة عبد الملك ابن مروان * وعمر بن الأزدي * عندما قام بالصلح بين الخليفة وزوجته فطلب منه مقابل خدمته مزرعة بما فيها من رقيق^(٦٤).

ج- الصنائع والحرف:

لقد حث القرآن الكريم وشجع المسلمون على العمل كما في قوله تعالى : ﴿ وَقُلْ أَعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عِلْمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنْشِئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ (١٥٠) .

أسهم الرقيق بدور كبير في مجال الاقتصادي وذلك بقيامهم بأعمال عديدة وفعاليات اقتصادية على مستوى الصنائع والحرف ،حيث كانت نظرة العرب قبيل الإسلام الى بعض الحرف والصنائع ،نظرة محتقرة ، أنها من عمل الرقيق والخدم والاعاجم والمستضعفين من الناس (٦٦) .

وكذلك أستخدم الرقيق في الاسواق بالقيام بالكراء على أبل أسيادهم (٦٧) ،وخدمة الأفراس وسياستها والعناية بها ،والأعتناء بكلاب الصيد (٦٨) ،والعمل أيضا بحمل الموتى الى أماكن دفنهم (٦٩) ،وكذلك عمل بعض الرقيق في العطاره (٧٠) ،وكذلك عمل البعض منهم في نقل المياه والسقاية (٧١) ،وكذلك عمل البعض منهم في التعدين وأستخراج المعادن (٧٢) ،وكذلك عمل البعض منهم في الصياغة وعرف بها (٧٣) ،وقسم عمل في الحلاقة (٧٤) ، أو ندافا أو فراشا (٧٥) والكثير من المهن التي عمل بها الرقيق لامجال لذكرها .

سادسا/ موقف الدولة والشريعة من الرق:

الشريعة: ان مجيء الإسلام رحمة بين المؤمنين ،حيث عدم تفضيل واحد على الآخر ،ولا تقاثل فيما بينهم بالحسب والنسب ،والفقر ،والغنى ،حيث يتصف جميعهم بالآيمان والتقوى ،اذ جاءت تعاليم الإسلام السمحاء قد فرضت على المسلمين مبدأالأخاء والمساواة في الكثير من الأمور ،فالمتابع لوقوف المسلمين في صلاتهم سيجدهم بصفوف منتظمة ،فالفتى بجانب الفقير والوجيه بجانب الوضيع ،والمثقف بجانب الجاهل ،والجميع باتجاه القبلة واحدة ،والجميع يردد آيات القرآنية ،والجميع يركع ويسجد معا،وهذا الحال ينطبق على حجاج بيت الحرام ،مايؤدونه من مناسك الحج،فالجميع سواسية كأسنان المشط ،فهذا مبدأ الأخاء والمساواة ،على هذا الاساس ثم معاملة المسلمين للرقيق معاملة حسنة .

وجاء أيضا في قول الخليفة الثاني عمر بن الخطاب (رض) : (متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهمأحرار) ،حيث كل هذه الاحايث تدل على المودة والرحمة بين الناس وعدم أسترقاق الانسان لاختيه الانسان الاخر فالناس كلهم سواسية .

ولهذا فأن التشريع الإسلامي قام بعملية تغير في الحياة الاجتماعية التي كان يحياهاالعبيد الأرقاءوالتي أسهمت الى حد بعيد في الحد منه ،والتقليل من اعداده في المجتمع الإسلامي (٧٦) .

أذ حاول الشرع الإسلامي أن يلغي نظام الاسترقاق ويحول دون أنتشاره بشتى الوسائل ،وفي هذا الشأن قال الفقهاء كل من أسلم من الاسرى عصم نفسه وماله ،وقد رغب الرسول (ص) الناس في تحرير الرقيق من خلال أخبار أصحابه بالقول (أن العتق من أجل العبادات وأقربها قبولا عند الله وأنه كفارة لبعض الخطايا منها الحنث في بعض الايمان) (٧٧) .

فضلا عن ذلك فأن الإسلام قد عمل على تنظيم شؤون الرقيق ،والاخذ بأيدهم في طريق الحرية ،فساوى بين الرق ومولاه ،في الطعام والشراب واللباس ،والتعليم والتهديب وسواهم بساداتهم في معظم الحقوق المدنية عدا

الرئاسة، كذلك يجوز أن يشتري الامام بمال الصدقة الرقيق ويعتقهم^(٧٨)، وقد روى عن أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب (عليه السلام) قوله: (أني لأستحي أن أستعبد أنسانا يقول ربي الله) نستنتج من ذلك أن موقف الانسان واضح، من ظاهرة الرقيق فهو لا يحبها أساساً، وإن معظم السور والآيات القرآنية لا تحبذ تلك الظاهرة، فضلاً عن أقوال الرسول (ص) الواضحة، لكن هنالك بعض الحالات والمواقف قد جوز فيها الإسلام ظاهرة الرقيق، لاسيما حالة حرب المسلمين مع الشعوب والامم الاخرى كالفرس والروم وغيرهم، ولكن على أن تراعى في ذلك الجوانب الانسانية لأولئك الاسرى، كذلك أن الإسلام منع ظاهرة الاسترقاق العربي لآخيه العربي الآخر، ويتضح أن تلك الظاهرة، لم تلغى نهائياً في بداية تكوين الدولة الإسلامية، لأن الناس قد اعتادوا عليها لمدة طويلة، ولكن بمرور الزمن بدأت تتضاءل شيئاً فشيئاً.

ب - موقف الدولة من الرق:

في أيامنا هذه ترى الحكومات الإسلامية تعامل أسرى الحرب بمقتضى أصول قانون الملل ولا تجري عليهم أحكام الشريعة الدينية، فظهر ماتقدم بيانه أن الاسترقاق عند المسلمين ليس له ألامصدر ومنشأ واحد، وهذا المصدر يحصره في حدود ضيقة مع أن مصادره ومنابعه عند الأمم كانت كبيرة ومتنوعة^(٧٩). ففي روما كان أأسترقاق يصيب أسرى الحرب، وأولاد الأرقاء والأشخاص الذين قضت بعض أحكام القانون بأستعبادهم، ومما ينبغي التنبيه عليه في هذا المقام، أن النخاسين لم يصاحبوا قط الجيوش الإسلامية، لسرقة أولاد المغلوبين وأستعبادهم، وتعريض نساءهم للعساكر لأجل قضاء الأوكار منهم، كما كان ذلك حاصلًا في روما.

سابعا/ مصادر تجفيف الرقيق:

لقد ضيق الإسلام مصادر الرق، وحصر جميع منابعه، فحرم جميع الوسائل التي تخرج بالرقيق عن الصفة الإنسانية^(٨٠)، أذ جفف الإسلام منابع الرق القديمة كلها فيما عدا منبعاً واحداً لم يتمكن أن يجففه وهو رق الحرب، حيث كان العرف السائد يومئذ هو أأسترقاق أسرى الحرب أو قتلهم^(٨١)، وكان هذا العرف قديماً جداً، موغلاً في ظلمات التاريخ.

ومن مصادر الرق التي كانت شائعة قبل الإسلام:

- ١- البيع : ان بيع الشخص لأحد ابنائه أو من يعيل عنه، أو أن يبيع صاحب، الدين مدينه ليأخذ ثمنه عوضاً عن الدين الذي عجز عن سداه^(٨٢).
- ٢- المقامرة : فيؤخذ الخاسر في لعب القمار هو أو أحد ابنائه عبداً للفائز^(٨٣)، وكذلك منها النهب والسطو وأأسترقاق القوي للضعيف بقصد بيعهم في اسواق النخاسة، ومنها الحروب والمعارك والغارات، وقد حرم الإسلام من الطرق السابقة جميعها، وترك وترك الاسترقاق القائم على الحروب.

الخاتمة:

بعد أن أتممنا هذا البحث بعون الله وتعالى توصلنا من خلال الدراسة الى النتائج الاتية :

- ١- أن عبارة الرقيق تطلق أما على شخص أو مجموعة أشخاص وتعني العبد المملوك لسيده ،أي ملكا لغيره ،وهو أشبه بالمتاع من حق سيده بيعه أو تأجير.
- ٢- الإسلام شرع العتق ورغب فيه وعد الرق حالة مؤقتة وطارئه في حياة الانسان وأنها ليست طبيعية.
- ٣- كان للعهد الاموي ولخلفاءهم الدور الكبير في تحرير الرقيق وأعطاهم الحرية الكاملة في التعامل والعمل في مجالات عديدة عدا الحكم .
- ٤- هنالك عدة ضوابط وضعها الإسلام أمام المالك هو تخفيف الإجراءات من العبودية وأعطاه الحرية كلها للرقيق لأن الإسلام هو الحرية ،والعبودية لله فقط.
- ٥- أن الإسلام أعطى للرقيق المكانة الاجتماعية وضمن حقوقهم في المجتمع الذي يعيشون فيه بعد تحريرهم .
- ٦- كان للرقيق الدور الكبير العمل في كافة المجالات حيث شاركوا في الزراعة والتجارة والمهن الأخرى.
- ٧- أن الإسلام وجد الطرق العديدة للقضاء على ظاهرة الرق وتخفيف مصادره.
- ٨- أن مجيء الإسلام كان حافز كبير للكثير من الرقيق لما حمله الإسلام للرقيق وللانسان والانسانية من قيم وأخلاق.
- ٩- أن الإسلام لم يبيح بأي صورة من الصور ظاهرة الرقيق وهذا واضح من خلال السور والايات القرآنية ،التي تؤكد على حرية الانسان ،وكرامته ،وكذلك أقوال الرسول(ص) التي تؤكد على الغرض ذاته .

الهوامش:

- ١- حريثاني، سليمان، الجواري والقيان وظاهرة وانتشار الاندية ومنازل المغيبين في المجتمع العربي الإسلامي، دار الحصاد للنشر ١٩٩٧م، ص ٣١؛ أنور الرفاع، الإسلام وحضارته ونظمه الادارية والسياسية والادبية والعلمية والاجتماعية والاقتصادية، مكتبة مدبوني، دار الفكر، (دمشق: ١٩٩٧م)، ص ٢٦٨.
- ٢- اليعقوبي، أحمد ابن أبي يعقوب بن جعفر بن وهب، (ت: ٢٨٤هـ/ ٨٩٧م)، تاريخ اليعقوبي، تقديم محمد صادق ال بحر العلوم، المكتبة الحيدرية (النجف: ١٩٧٣م)، ج ٢، ص ٢٢٤؛ ابي هلال الحسن العسكري، (ت: ٣٩٥هـ/ ١٠٠٥م)، الاوائل، تحقيق، محمد السيد الوكيل، (المدین المنورة: ١٩٦٦م)، ص ٢٦٨.
- ٣- الرحالة: مركب من مراكب النساء، محمد بن حبيب البغدادي، (ت: ٢٤٥هـ/ ٨٦٠م)، أسماء المغتالين من الاشراف في الجاهلية والإسلام، تحقيق، عبد السلام هارون، (القاهرة: ١٩٧٢م)، ط ٢، ص ١٦٨؛ ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم، (ت: ٧١١هـ/ ١٣١١م)، لسان العرب، أعدد يوسف خياط، (بيروت)، ج ١، ص ١١٤٠.
- ٤- الجوهري، اسماعيل بن محمد، (ت: ٣٩٣هـ/ ١٠٠٣م)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق، أحمد عبد الغفور عطا، (بيروت: ١٩٨٧م)، ج ٤، ص ١٤٨٣؛ الاصبهاني، الحسين بن محمد، (ت: ٥٠٢هـ/ ١١٠٨م)، المفردات في غريب القرآن، أعدد محمد أحمد خلف، (القاهرة: ١٩٧٩م)، ص ٢٩؛ ابن منظور، لسان العرب، ج ١، ص ١٢٠٩.
- ٥- الفيروزي، أباد محمد الدين او الطاهر محمد بن يعقوب، (ت: ٨٥هـ/ ١٤١٥م)، القاموس المحيط، (بيروت: ١٩٨٣م)، ج ٣، ص ٣؛ الزبيدي، مجيد الدين ابو الفيض محمد مرتضى الحسيني، (ت: ١٢٠٥هـ/ ١٧٩٠م)، تاج العروس من جواهر القاموس، (بيروت: ١٩٦٦م)، ج ٦، ص ٣٥٨-٣٥٩.
- ٦- الجزائري، ابو بكر جابر، منهاج المسلم، (القاهرة: ١٩٨٥م)، ط ٢، ص ٤٩٩.
- ٧- ابن سيده، ابي الحسن بن اسماعيل الاندلسي، (ت: ٤٥٨هـ/ ١٠٠٧م)، المخصص، (بيروت: د.ت)، ج ١، ص ١٤٣.
- ٨- شفيق، احمد بك، الرق في الإسلام، ترجمة احمد زكي، (القاهرة: ١٩٨٢م)، ص ٧؛ علي عبد الواحد وافي، حقوق الانسان في الإسلام، (القاهرة: ١٩٦٧م)، ص ٢٧.
- ٩- محمد شوكت الثوني، محمد محرر العبيد، (القاهرة: د.ت)، ص ٩.
- ١٠- الترماتيني، عبد السلام، الرق ماضيه وحاضره، (الكويت: ١٩٧٩م)، ص ١٠٩.
- ١١- مصطفى الجدوي، دراسة جديدة عن الرق في التاريخ وفي الإسلام، (القاهرة: ١٩٦٣)، ج ١، ص ١٩.
- ١٢- نخبة من الاستاذة المصريين والعرب المختصين، معجم العلوم الاجتماعية، مراجعة، ابراهيم مذكور، (القاهرة: ١٩٧٥م)، ص ٢٩٣؛ عبد الواحد وافي، حقوق الانسان، ص ٢٠.
- ١٣- السكيت، ابو يوسف يعقوب بن أسحاق، (ت: ٢٤٤هـ/ ٨٥٨م)، كنز الحافظ في كتاب تهذيب ألقاف، ط ٢، (سوسة: ٢٠٠٢م)، ص ٦٩.
- ١٤- ابن منظور لسان العرب، ج ٣، ص ٩٣. مختص بالنساء والصبيان المأسورين في الحرب.
- ١٥- الشامي، فاطمة قدورة، الرق والرقيق في العصور القديمة والجاهلية وصدر الإسلام، (بيروت: ٢٠٠٥م)، ص ٤٠.
- ١٦- الشامي، فاطمة م، ن، ص ٤١.
- ١٧- كفائي، محمد، الحضارة العربية طابعها مقوماتها، (بيروت: د.ت)، ص ٢٧.
- ١٨- العوادات، محمد عودة جمعة، الإسلام والرق ص ٥.
- ١٩- الاسير: مشتقة من الاسار وهي قطعة من الجلد، كان يشدون بها الاسير ومنها سمي المشدود أسير ثم سمي كل من يؤخذ في الحرب أسير. الجواهري الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ص ٢٧٠؛ ابن منظور، لسان العرب، ص ٢٩٠.
- ٢٠- هذه العبارة أطلقها (برينوس) زعيم قبائل الغولوا البرابرة الذين هاجموا روما عام (٣٩٠ ق م) واستولوا عليها ولم يقبلوا الخروج منها الا بعد جزية كانت عبارة عن كمية من الذهب لها ميزان لوزنه ونادى (ويل للمغلوب). ينظر:

Grimbergù: opctir,T2, P :20d.

- ٢١- ديورانت ،ول واير يل ،قصة الحضارة ،ترجمة محمد بدران ،(بيروت :لبنان)، ج٢، ص٢٦٩-ص٢٧٠..
- ٢٢ أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦ هـ / ٨١٠ م) صحيح البخاري، تحقيق مصطفى ديب البغا، دار اليمامة، (دمشق: ١٩٩٣م)، ج٧، ص١٢-ص١٣.
- ٢٣-الاصفهانى ،علي بن الحسين بن محمد بن أحمد بن الهيثم المرواني ،(ت، ٣٥٦هـ/ ٩١٧م)، الاغانى ، أعداد: ابراهيم الايباري ،(بيروت) ، ج٣، ص ١٠٠.
- ٢٤- الاصطخري ، ابو القاسم أبراهيم محمد الكرخي ،(ت، ٣٦٤هـ/ ٩٧٤م)، المسالك والممالك ،(بيروت : ٢٠٠٤م)، ص٣؛

GLOTZ:Lasolidartedelafamin:p:35.

- ٢٥-سورة التوبة/ الاية ٦١.
- ٢٦-الشامي ،فاطمة قدورة ،الرق والرقيق في العصور القديمة والجاهلية وصدر الإسلام ،ص ٣٨؛ متر ،أدم، الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري أو عصر النهضة في الإسلام ،دار الكتاب العربي ،ط٤، (بيروت : ١٩٦٧م)، ص٢٨.
- ٢٧-جواد، علي ،المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ، ط١، (بيروت : ١٩٧١م)، ج١، ص١٢٨.
- *وادي القرى: وادي بين المدينة والشام . الحموي ،شهاب الدين أبو عبدالله ياقوت بن عبدالله ،(ت، ٦٢٦هـ/ ١٢٢٨م)، معجم البلدان ،(بيروت : د.ت)، ج٥، ص٣٤.
- ٢٨-ابن الأثير، عز الدين علي بن محمد ابن الحسين ،(ت، ٦٣٠هـ/ ١٢٣٤م)، أسد الغابة في معرفة الصحابة ،تحقيق: محمد أبراهيم النجار وآخرون ،(القاهرة : ١٩٧٠م)، ج٢، ص٢٢٤.
- *تهامة / أحد أقاليم شبه الجزيرة العربي وهي السهل الساحلي المحاذي للبحر الاحمر الحموي ،معجم البلدان ،ج٢، ٦٣.
- ٢٩- الذهبي، أبو عبدالله شمس الدين ،(ت، ٧٤٨هـ/ ١٣٤٧م)، سير أعلام النبلاء ،تحقيق :صلاح الدين المنجد ،(القاهرة: ١٩٥٧م)، ج١، ص ١٦٢.
- ٣٠- النعمة ، أبراهيم ، الإسلام والرقيق ،(بغداد: ١٩٧٦م)، ص٥.
- ٣١- الجرجاني ،علي بن محمد بن علي زين الشريف ،(ت، ٨١٦هـ/ ١٤١٣م)، تعريفات السيد الجرجاني، تحقيق: جماعة من العلماء ،(بيروت: ١٩٨٣م)، ط١، ص ٤٩.
- ٣٢- ابن أنس ، مالك ،(ت، ١٧٩هـ/ ٧٩٥م) ،موطأ مالك ، تقديم فاروق سعد ،(بيروت : ١٩٧٩م)، ج١، ص ٥٣٩ ؛ العسقلاني ،شهاب الدين أبي الفضل بن علي بن حجر ،(ت، ٨٥٢هـ/ ١٤٤٨م)، الأصابة في تميز الصحابة ، مطبعة السعادة ،(القاهرة : ١٣٣٨هـ)، ج٢، ص ١٧٤.
- ٣٣ -الطبري ، ابو جعفر محمد بن جرير ،(ت، ٣١٠هـ/ ٩٢٢م)، تاريخ الرسل والملوك ،تحقيق :محمد ابو الفضل أبراهيم ،دار المعارف ،(القاهرة : ١٩٧٧م)، ج٣، ص ١٨٤ ؛ حسين أبراهيم حسن ، النظم الإسلامية ، مكتبة النهضة المصرية ،ص٣٦٢-ص٣٦٣
- ٣٤- سورة الكهف / الاية ٦٢.
- ٣٥- دريد عبد القادر نوري ، تاريخ الإسلام في أفريقيا جنوب الصحراء ،(الموصل : ١٩٨٥م)، ص ٢٢٢.
- ٣٦-سورة البلد / أية ١١-١٥.
- ٣٧-سورة الحجرات/ أية ١٣.

- ٣٨- ابن عبد ربة، أبو عمر أحمد بن محمد الاندلسي، (ت ٣٢٧هـ/ ٩٣٨م)، العقد الفريد، شرح وتصحيح: أحمد أمين وآخرون، ط٣، (بيروت: ١٩٦٥م)، ج٤، ص ٥٧.
- ٣٩- ابن سعد، محمد، (ت ٢٢٠هـ/ ٨٣٥م)، الطبقات الكبرى، دار صادر بيروت، (بيروت: ١٩٥٧م)، ج٣، ص ١٦٦؛ الجاحظ أبو عثمان، عمرو بن بحر، (ت ٢٥٥هـ/ ٨٦٨م)، رسائل الجاحظ، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مطبعة السنة المحمدية، (القاهرة: ١٩٦٤م)، ج١، ص ١٦٦؛ الاصبهاني، أبي نعيم أحمد بن عبدالله، (ت ٤٣٠هـ/ ١٠٣٨م)، حلية الاولياء وطبقات الاصفياء، دار الكتاب العربي ط٢، (بيروت: ١٩٦٧م)، ج١، ص ١٤٧؛ ابن الاثير، أسد الغابة، ج١، ص ٢٤٥.
- *أسامة بن زيد: أحد صحابة الرسول محمد (ص) أسلم مع والده زيد بن حارثة وكنيته أبو محمد ويقال: أبو زيد وامه أم أيمن حاضنة النبي (ص) مولاه وابن مولاه قال ابن سعد: ولد أسامة في الإسلام ومات الرسول محمد (ص) وله عشرون سنة وكان قد سكن المزة من أعمال دمشق. ابن سعد، الطبقات، ج٤، ص ٦١.
- ٤٠- الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج٣، ص ١٨٤؛ ابن الاثير، أسد الغابة، ج١، ص ٨١؛ العسقلاني، الاصابة في تميز الصحابة، ج١، ص ٤٩؛ الايوبي، صلاح الدين، الإسلام والتميز العنصري، ط٢، (بيروت: ١٩٨١م)، ص ٨٤.
- ٤١- أحمد شفيق، الرق والإسلام، ص ٥.
- ٤٢- مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري، (ت ٢٦١هـ/ ٨٧٤م)، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الاحياء التراث العربي، (بيروت: د.ت)، ص ٢٢٤٩.
- ٤٣- العسقلاني، ابن حجر، في تخریج احاديث المصاييح والمشكاة، تحقيق: علي حسن عبدالحميد الحلبي، دار ابن القيم للنشر (٢٠٠١م)، ط١، ج٣، ص ٣٨٠.
- ٤٤- الالباني، محمد ناصر الدين، (ت ١٤١٠هـ/ ١٩٩٩م)، صحيح الترغيب والترهيب، ط١، (السعودية: ٢٠٠٠م)، ص ٢٢٨١. عن أبي هريرة (رض) الحديث صحيح.
- ٤٥- الترمذي، محمد بن عيسى، (ت ٢٧٩هـ/ ٨٩٢م)، سنن الترمذي، تحقيق: احمد محمد شاكر وآخرون، دار احياء التراث العربي، (بيروت: د.ت)، ج ٦، ص ٣ الحديث صحيح.
- ٤٦- ابن أنس، مالك، المدونة الكبرى برواية الامام سحنون بن سعيدة، (القاهرة: ١٣٢٣هـ)، ج ٢، ص ٢١٠.
- ٤٧- البغدادي، القاضي أبو محمد عبد الوهاب بن علي، (ت ٤٢٢هـ/ ١٠٣١م)، الأشراف، تحقيق: الحبيب بن طاهر، دار بن حزم، (١٩٩٩م)، ط١، ج١، ص ٣٩.
- ٤٨- الأزدي، محمد بن عبدالله، (ت ٣٢١هـ/ ٩٣٣م)، تاريخ فنوح الشام، تحقيق: عبد المنعم عبدالله عامر، مؤسسة سجل العرب، (القاهرة: ١٩٧٠م)، ص ٧٢؛ فلهاوزن، يوليوس، تاريخ الدولة العربية الإسلامية من ظهور الإسلام الى سقوط اسرة بني أمية، ترجمة احمد عبد الهادي ريدة، لجنة التأليف والنشر، (القاهرة: ١٩٥٧م)، ص ٣٧٦.
- ٤٩- أحمد أمين، ضحى الإسلام، دار الكتاب العربي، ط ١٠، (بيروت: د.ت)، ج١، ص ٦٥.
- ٥٠- ابن الاثير، اسد الغابة في معرفة الصحابة، ج١، ص ٧٩؛ ابن حجر العسقلاني، الاصابة، ج١، ص ٣١.
- ٥١- الزبير بن بكار، أبو عبدالله بن بكر الاسدي القرشي، (ت ٢٥٦هـ/ ٨٧٠م)، جمهرة نسب قريش وأخبارها، تحقيق: محمود محمد شاكر، (القاهرة: ١٣٨١هـ)، ج١، ص ٨٠؛ جواد علي، تاريخ العرب في الإسلام، ص ٥٢.
- ٥٢- الميداني، أبو الفضل أحمد بن محمد بن احمد بن إبراهيم، (ت ٥١٨هـ/ ١١٢٤م)، مجمع الامثال، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، (القاهرة: ١٩٥٥م)، ج ١، ص ٤٣٠؛ ابن حجر العسقلاني، الاصابة في تميز الصحابة، ج٣، ص ٤٢٨؛ السمهودي، جمال الدين احمد الحسين الشافعي، (ت ٩١١هـ/ ١٥٠٦م)، وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى، مطبعة الاداب، (القاهرة: ١٣٢٦هـ)، ج ٢، ص ٣٢٤.

- ٥٣- الزبير بن بكار، أبو عبدالله بن بكر الاسدي القرشي، الاخبار الموفقيات، تحقيق: سامي مكي العاني، مطبعة العاني، (بغداد: ١٩٧٢م)، ص ٥١٧- ص ٥١٨ ؛ القالي، أبو علي أسماعيل ابن القاسم (ت ٣٥٦هـ/ ٩٦٦م)، ذيل الامالي والنوادر، (بيروت: د.ت)، ج ٣، ص ٢٢١.
- ٥٤- نصيب بن رباح: هو مولى عبد العزيز بن مروان شاعر فحل مقدم في المدح، كان عبدا اسودا لرجل من كنانة أنشأ أبياتا بين يدي عبد العزيز بن مروان فأشتراه وأعتقه (توفي سنة ١١١ هـ وقيل ١١٣ هـ). ينظر: الزركلي، خير الدين، الاعلام، قاموس تراجم، ط ٣، (بيروت: ١٩٦٩م)، ص ٣٥٥.
- ٥٥- الاصفهاني، الاغاني، ج ٣، ص ٣٩.
- ٥٦- جواد علي، تاريخ العرب قبل الإسلام، ص ٥٢.
- ٥٧- الدميري، الشيخ كمال الدين، (ت، ٩٢٣هـ/ ١٥١٧م)، حياة الحيوان الكبرى، (القاهرة: ١٣٣٠هـ)، ج ١، ص ٩٣.
- ٥٨- الترماني، عبد السلام، الرق ماضيه وحاضره، ص ٥١.
- ٥٩- علي، أحمد، ثورة الزنج وقائدها علي بن محمد، (بيروت: ١٩٦١م)، ط ١، ص ٧؛ جوزي، بندلي، من تاريخ الحركات الفكرية في الإسلام، (بيروت: د.ت)، ص ٥٦.
- ٦٠- الخربوطلي، علي حسين، ثورات في الإسلام، ط ١، (بيروت: ١٩٦٨م)، ص ١٢٨.
- ٦١- ابن زنجويه، حميد، (ت، ٢٥١هـ/ ٨٥٦م)، الاموال، تحقيق: شاكر ذيب فياض، (الرياض: ١٩٨٦م)، ج ٣، ص ١٢٥٨.
- *ثور بن الصمة القرشي: شاعر غزل بدوي من شعراء العصر الاموي. ينظر: الزركلي، الاعلام، ج ٣، ص ٢٠٩.
- ٦٢- الاصفهاني، الاغاني، ج ٨، ص ١٧٦؛ السيف، عبدالله محمد، الحياة الاقتصادية والاجتماعية في نجد والحجاز في العصر الاموي، (الرياض: ١٩٨٣م)، ص ٤٨.
- ٦٣- الخربوطلي، تاريخ العراق في ظل الحكم الاموي السياسي والاجتماعي والاقتصادي، (القاهرة: ١٩٥٩م)، ص ٢٨٠.
- *عبد الملك بن مروان: ابو الوليد عبد الملك بن مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية القرشي الخليفة الخامس من خلفاء بني أمية والمؤسس الثاني للدولة الأموية، ولد في المدينة المنورة وتوفي في دمشق. ينظر ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر، (٧٥١ هـ/ ١٣٥٠م)، اعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق أحمد عبد السلام الزعبي، ط ١، بيروت-لبنان، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم صفحة ٣٩٩.
- *عمر بن الازدي: عمرو بن سعد الازدي، وهو غير عُمَرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَمِيرِ الْجَيْش. ينظر: الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج ٣، ص ١٧٩.
- ٦٤- ابن الجوزي، ابو الفرج عبد الرحمن، (ت، ٥٩٧هـ/ ١٢٠٠م)، أخبار النساء، تحقيق: الدكتور نزار رضا، (بيروت: ١٩٨٢م)، ص ١٨٥.
- ٦٥- سورة التوبة/ اية ١٠٥.
- ٦٦- فلوتن، فان، السيادة العربية والشيعية والاسرائليات في عهد بني أمية، ترجمة وتعليق: حسن إبراهيم حسن ومحمد زكي ابراهيم، ط ١، (القاهرة: ١٩٦٥م)، ص ٣٧؛ الصمد، واضح، الصناعات والحرف عند العرب في العصر الجاهلي، ط ١، (بيروت: ١٩٨١م)، ص ١٥.
- ٦٧- السيف، عبدالله محمد، الحياة الاقتصادية في نجد والحجاز، (الرياض: ١٩٨٣م)، ص ١٠٤؛ ياسين، نجمان، التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في المدينة، رسالة دكتوراة غير منشورة (جامعة الموصل: ١٩٨٨م)، ص ١٨٣.
- ٦٨- ابن الطقطقا، محمد بن علي بن طباطبا، (ت، ٣٢٢هـ/ ٩٣٤م)، الفخري في الاداب السلطانية والدول الإسلامية، (بيروت: د.ت)، ص ٥٥؛ حسن، حسن ابراهيم، تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، ط ٧، (القاهرة: ١٩٦٤م)، ج ١، ص ٥٤٩.

- ٦٩- الطبري ، تاريخ الرسل والملوك ، ج٥ ، ص ٥٢٩ ؛ الطبري ، المنتخب من كتاب ذيل المذيل ، تحقيق : محمد ابو الفضل إبراهيم ، (القاهرة : ١٩٧٧م) ، ص ٦٣٤ ؛ الذهبي ، ميزان الاعتدال في نقد الرجال ، تحقيق : علي محمد البجاري ، (القاهرة : د . ت) ، ج ٣ ، ص ٦٩ .
- ٧٠- اليافعي ، ابو محمد عبدالله بن سعد بن علي بن سليمان غيف الدين ، (ت ، ٧٦٨هـ / ١٣٦٧م) ، امرأة الجنان وعبرة اليقضان في معرفة مايعتبر من حوادث الزمان ، ط ١ ، (الهند : ١٣٣٨هـ) ، ج ١ ، ص ٢٢٢ ؛ الهمداني ، ابو محمد الحسن بن يعقوب بن يوسف ، (ت ، ٣٥٠هـ / ٩٦١) ، الاكليل ، تحقيق : محمد بن علي الاكرك ، (بغداد : ١٩٧٧م) ، ص ٢١٦ .
- ٧١- القالي ، ذيل الامالي ، ج ٣ ، ص ١٩ ؛ السمهودي ، وفاء الوفا ، ج ٢ ، ص ١٩٧ .
- ٧٢- الهمداني ، ، صفة جزيرة العرب ، تحقيق : محمد بن علي الاكرك ، (الرياض : ١٩٧٤م) ، ص ٢٩٤-٢٩٩ ؛ الجاسر ، حمد ، المعادن القديمة في جزيرة العرب ، بحث منشور في مجلة العرب ، السنة الثانية ، ١٩٦٨م ، ص ٨٠٩-٨١٠ .
- ٧٣- العسقلاني ، الاصابة في تميز الصحابة ، ج ٤ ، ص ٣٥ .
- ٧٤- النويري ، شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب ، (ت ، ٧٣٣هـ / ١٣٣٢م) ، نهاية الارب في فنون الادب ، نسخة مصورة عن طبعة دار الكتب بمطابع كوستا تسوماس ، (القاهرة : د . ت) ، ص ٩٥ .
- ٧٥- الوطواط ، ابو اسحق برهان الدين بن يحيى علي الكتبي ، (ت ، ٧١٨هـ / ١٣١٨م) ، غرر الخصائص الواضحة وعرر النقائض الفاضحة ، (القاهرة : ١٣١٨م) ، ص ١٨٧ .
- ٧٦- الصمد ، واضح ، الصناعات والحرف عند العرب في العصر الجاهلي ، ص ٦٨-٦٩ .
- ٧٧- الصمد ، الواضح ، المرجع نفسه ، ص ٧ .
- ٧٨- حسن ، حسن ابراهيم ، تاريخ الإسلام السياسي والديني والاقتصادي والاجتماعي ، مكتبة النهضة المصرية ط ٧ ، (القاهرة : ١٩٦٧) . ج ١ ، ص ١٨٦ .
- ٧٩- احمد شفيق ، الرق والإسلام ، ص ٥ .
- ٨٠- محمد قطب ابراهيم ، شبهات حول الإسلام تجفيف منابع الرق ، ط ١١ ، (القاهرة : ١٩٩٢) ، ص ٣٧ .
- ٨١- السعيد ، فاتن ، كيف عالج الإسلام قضية الرق ، مقالة في اليوم العالمي لغاء الرق ، (٢ ديسمبر ٢٠١٨م)
- ٨٢- السعيد ، فاتن ، مقالة المرجع نفسه .
- ٨٣- احمد ، شفيق ، الرق والإسلام ، ص ٥١ .

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم

أولا المصادر:

- ابن الأثير، عز الدين علي بن محمد ابن الحسين، (ت، ٦٣٠هـ/ ١٢٣٤م)
- ١- أسد الغابة في معرفة الصحابة، تحقيق: محمد أبراهيم النجار وآخرون، (القاهرة: ١٩٧٠م).
- الازدي، محمد بن عبدالله، (ت، ٣٢١هـ/ ٩٣٣م)
- ٢- تاريخ فنوح الشام، تحقيق: عبد المنعم عبدالله عامر، مؤسسة سجل العرب، (القاهرة: ١٩٧٠م).
- الاصبهاني، ابي نعيم أحمد بن عبدالله، (ت، ٤٣٠هـ/ ١٠٣٨م)
- ٣- حلية الاولياء وطبقات الاصفياء، دار الكتاب العربي ط٢، (بيروت: ١٩٦٧م).
- الاصبهاني، الحسين بن محمد، (ت، ٥٠٢هـ/ ١١٠٨م)،
- ٤- المفردات في غريب القرآن، اعداد، محمد أحمد خلف، (القاهرة: ١٩٧٩م)،
- الاصفهاني، علي بن الحسين بن محمد بن أحمد بن الهيثم المرواني، (ت، ٣٥٦هـ/ ٩١٧م)،
- ٥- الاغانى، اعداد: ابراهيم الايباري، (بيروت).
- الاصطخري، ابو القاسم أبراهيم محمد الكرخي، (ت، ٣٦٤هـ/ ٩٧٤م)،
- ٦- المسالك والممالك، (بيروت: ٢٠٠٤م)،
- ابن أنس، مالك، (ت، ١٧٩هـ/ ٧٩٥م)
- ٧- المدونة الكبرى برواية الامام سحنون بن سعيدة، مطبعة السعادة، (القاهرة: ١٣٢٣هـ).
- ٨- موطأ مالك، تقديم فاروق سعد، (بيروت: ١٩٧٩م).
- بكار بن الزبير، أبو عبدالله بن بكر الاسدي القرشي (ت، ٢٥٦هـ/ ٨٧٠م)
- ٩- الاخبار الموفقيات، تحقيق: سامي مكي العاني، مطبعة العاني، (بغداد: ١٩٧٢م).
- البغداداي، القاضي أبو محمد عبد الوهاب بن علي، (ت، ٤٢٢هـ/ ١٠٣١م)
- ١٠- الأشراف، تحقيق: الحبيب بن طاهر، دار بن حزم، (١٩٩٩م)، ط١- جمهرة نسب قریش وأخبارها، تحقيق: محمود محمد شاكر، (القاهرة: ١٣٨١هـ).
- الترمذي، محمد بن عيسى، (ت، ٢٧٩هـ/ ٨٩٢م)
- ١١- سنن الترمذي، تحقيق: احمد محمد شاكر وآخرون، دار احياء التراث العربي، (بيروت: د.ت).
- الجاحظ ابو عثمان، عمرو بن بحر، (ت، ٢٥٥هـ/ ٨٦٨م)
- ١٢- رسائل الجاحظ، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مطبعة السنة المحمدية، (القاهرة: ١٩٦٤م)
- الجرجاني، علي بن محمد بن علي زين الشريف، (ت، ٨١٦هـ/ ١٤١٣م)
- ١٣ - تعريفات السيد الجرجاني، تحقيق: جماعة من العلماء، (بيروت: ١٩٨٣م) ط١.
- الجوهري، اسماعيل بن محمد، (ت، ٣٩٣هـ/ ١٠٠٣م)
- ١٤- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطا، (بيروت: ١٩٨٧م).
- ابن الجوزي، ابو الفرج عبد الرحمن، (ت، ٥٩٧هـ/ ١٢٠٠م)،
- ١٥- أخبار النساء، تحقيق: الدكتور نزار رضا، (بيروت: ١٩٨٢م).
- ابن حبيب، محمد البغدادي، (ت، ٢٤٥هـ/ ٨٦٠م)،
- ١٦ أسماء المغتالين من الاشراف في الجاهلية والإسلام، تحقيق: عبد السلام هارون، (القاهرة: ١٩٧٢م)

- الحموي، شهاب الدين أبو عبدالله ياقوت بن عبدالله، (ت، ٦٢٦هـ/١٢٢٨م)،
 ١٧-معجم البلدان، (بيروت: د.ت).
 الديميري، الشيخ كمال الدين، (ت، ٩٢٣هـ/١٥١٧م)
 ١٨- حياة الحيوان الكبرى، (القاهرة: ١٣٣٠هـ).
 الذهبي، أبو عبدالله شمس الدين، (ت، ٧٤٨هـ/١٣٤٧م)
 ١٩- سير أعلام النبلاء، تحقيق: صلاح الدين المنجد، (القاهرة: ١٩٥٧م)،
 ٢٠-ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق: علي محمد البجاري، (القاهرة: د.ت)
 الزبيدي، مجيد الدين أبو الفيض محمد مرتضى الحسيني، (ت، ١٢٠٥هـ/١٧٩٠م)،
 ٢١-تاج العروس من جوهر القاموس، (بيروت: ١٩٦٦م).
 الزركلي، خير الدين ،
 ٢٢- الاعلام ،قاموس تراجم (بيروت: ١٩٦٩)، ط٣.
 ابن زنجويه ،حميد ، (ت، ٢٥١هـ/٨٥٦م)،
 ٢٣-الاموال ، تحقيق : شاكِر ذيب فياض ،، ط١، (الرياض: ١٩٨٦م)
 ابن سعد ،محمد ، (ت، ٢٢٠هـ/٨٣٥م)،
 ٢٤- الطبقات الكبرى ،دار صادر بيروت، (بيروت: ١٩٥٧م).
 السكيت ،أبو يوسف يعقوب بن أسحاق ، (ت، ٢٤٤هـ/٨٥٨م)،
 ٢٥- كنز الحافظ في كتاب تهذيب الألفاظ، ط٢، (سوسة: ٢٠٠٢م)،
 السمهودي ،جمال الدين احمد الحسين الشافعي ، (ت، ٩١١هـ/١٥٠٦م)،
 ٢٦-وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى ،مطبعة الاداب ، (القاهرة: ١٣٢٦هـ)،
 ابن سيده، ابي الحسن بن أسماعيل الاندلسي ، (ت، ٤٥٨هـ/١٠٠٧م)،
 ٢٧- المخصص ، (بيروت: د.ت)
 أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦ هـ/ ٨١٠ م) -
 ٢٨- صحيح البخاري، تحقيق مصطفى ديب البغا، دار اليمامة، (دمشق: ١٩٩٣م).
 الطبري ، ابو جعفر محمد بن جرير ، (ت، ٣١٠هـ/٩٢٢م)
 ٢٩-تاريخ الرسل والملوك ،تحقيق :محمد ابو الفضل أبراهيم ،دار المعارف ، (القاهرة : ١٩٧٧م).
 ٣٠- المنتخب من كتاب ذيل المذيل ،تحقيق : محمد ابو الفضل أبراهيم ، (القاهرة : ١٩٧٧م).
 ابن الطقطقا ،محمد بن علي بن طباطبا، (ت، ٣٢٢هـ/٩٣٤م)،
 ٣١- الفخري في الاداب السلطانية والدول الإسلامية، (بيروت: د.ت)
 ابن عبد ربه، أبو عمر أحمد بن محمد الاندلسي، (ت، ٣٢٧هـ/٩٣٨م)،
 ٣٢- العقد الفريد ،شرح وتصحيح : أحمد أمين وآخرون، ط٣، (بيروت: ١٩٦٥م).
 العسكري، ابي هلال الحسن ، (ت، ٣٩٥هـ/١٠٠٥م)،
 ٣٣-الاولائل ،تحقيق ،محمد السيد الوكيل ، (المدین المنورة : ١٩٦٦م).
 العسقلاني ،شهاب الدين أبي الفضل بن علي بن حجر ، (ت، ٨٥٢هـ/١٤٤٨م)،
 ٣٤-الأصباة في تميز الصحابة ، مطبعة السعادة ، (القاهرة : ١٣٣٨هـ)،
 ٣٥- في تخریج احاديث المصابيح والمشكاة، تحقيق :علي حسن عبد الحميد الحلبي ، دار ابن القيم للنشر (٢٠٠١م)،
 الفيروزي ،اباد محمد الدين او الطاهر محمد بن يعقوب ، (ت، ٨٥هـ/١٤١٥م)،

- ٣٦- القاموس المحيط ، (بيروت: ١٩٨٣م).
- القاللي ، أبو علي أسماعيل ابن القاسم (ت ٣٥٦هـ / ٩٦٦م)،
- ٣٧- ذيل الامالي والنوادر ، (بيروت : د. ت).
- ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر (751 هـ / ١٣٥٠ م)
- ٣٨- إعلام الموقعين عن رب العالمين الجزء الأول، تحقيق أحمد عبد السلام الزعبي ، (بيروت: لبنان)
- مسلم ، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري ، (ت، ٢٦١هـ / ٨٧٤م)،
- ٣٩- صحيح مسلم ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الاحياء التراث العربي ، (بيروت: د. ت.) .
- ابن منظور ، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ، (ت، ٧١١هـ / ١٣١١م)،
- ٤٠- لسان العرب ، أعدد يوسف خياط، (بيروت).
- الميداني ، أبو الفضل أحمد بن محمد بن أحمد بن إبراهيم ، (ت، ٥١٨هـ / ١١٢٤م)،
- ٤١- مجمع الامثال ، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد ، (القاهرة : ١٩٥٥م)،
- النويري، شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب ، (ت ٧٣٣هـ / ١٣٣٢م)
- ٤٢- نهاية الارب في فنون الادب ، نسخة مصورة عن طبعة دار الكتب بمطابع كوستا تسوماس ، (القاهرة: د. ت).
- الهمداني ، أبو محمد الحسن بن أحمد بن يعقوب بن يوسف بن داود ، (ت ، ٣٥٠هـ / ٩٦١) ،
- ٤٣- الاكليل ، تحقيق: محمد بن علي الاكرع ، (بغداد : ١٩٧٧م).
- ٤٤- صفة جزيرة العرب ، تحقيق: محمد بن علي الاكرع ، (الرياض : ١٩٧٤م).
- الوطواط ، أبو اسحق برهان الدين بن يحيى علي الكتبي ، (ت، ٧١٨هـ / ١٣١٨م)،
- ٤٥- غرر الخصائص الواضحة وعرر النقائض الفاضحة ، (القاهرة: ١٣١٨م).
- اليافعي ، أبو محمد عبدالله بن سعد بن علي بن سليمان عفيف الدين ، (ت، ٧٦٨هـ / ١٣٦٧م).
- ٤٦- مرآة الجنان وعبرة اليقضان في معرفة مايعتبر من حوادث الزمان ، ط١، (الهند : ١٣٣٨هـ)
- اليقوي ، أحمد ابن أبي يعقوب بن جعفر بن وهب ، (ت، ٢٨٤هـ / ٨٩٧م)،
- ٤٧- تاريخ اليعقوبي ، تقديم محمد صادق ال بحر العلوم ، المكتبة الحيدرية (النجف: ١٩٧٣م).

ثانيا/المراجع العربية والمعربة:

- أمين ، أحمد ،
- ١- ضحى الإسلام ، دار الكتاب العربي ، ط ١٠ ، (بيروت : د. ت).
- الالباني ، محمد ناصر الدين ،
- ٢- صحيح الترغيب والترهيب ، ط١ ، (السعودية: ٢٠٠٠م).
- أنور الرفاع ،
- ٣- الإسلام في حضارته ونظمه الادارية والسياسية والادبية والعلمية والاجتماعية والاقتصادية، مكتبة مدبوني ، دار الفكر، (دمشق: ١٩٩٧م).
- الترمذيني، عبد السلام ،
- ٤- الرق ماضيه وحاضره ، (الكويت: ١٩٧٩م)

- الجزائري، أبو بكر جابر ،
٥- منهاج المسلم ، (القاهرة : ١٩٨٥م) ، ط٢
- جواد، علي،
٦- المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ، دار العلم للملايين ، ط١، (بيروت : ١٩٧١م)
جوزي ، بندلي ،
٧- من تاريخ الحركات الفكرية في الإسلام ، (بيروت : د.ت)
- حريثاني ، سليمان ،
٨- الجواني والقيان وظاهرة وانتشار الاندية ومنازل المغيبين في المجتمع العربي الإسلامي، دار الحصاد للنشر ١٩٩٧.
- حسن ، حسن ابراهيم ،
٩- تاريخ الإسلام السياسي والديني والاقتصادي والاجتماعي، مكتبة النهضة المصرية ط٧، (القاهرة: ١٩٦٧).
حسين ،أبراهيم حسن
١٠- النظم الإسلامية ، مكتبة النهضة المصرية.
الخربوطلي ،علي حسين
١١- ثورات في الإسلام ، ط١، (بيروت : ١٩٦٨م)
دريد، عبد القادر نوري ،
١٢- تاريخ الإسلام في أفريقيا جنوب الصحراء ، (الموصل : ١٩٨٥م)
- ديورانت ،ول واير يل ،
١٣- قصة الحضارة ،ترجمة محمد بدران ،(بيروت :لبنان).
السيف ،عبدالله محمد ،
١٤- الحياة الاقتصادية في نجد والحجاز ، (الرياض: ١٩٨٣م).
شفيق، احمد بك ،
١٥- الرق رفي الإسلام ،ترجمة احمد زكي ، (القاهرة : ١٩٨٢م).
الشامي ،فاطمة قدورة ،
١٦- الرق والرقيق في العصور القديمة والجاهلية وصدر الإسلام ،(بيروت : ٢٠٠٥م).
الصمد ،واضح ،
١٧- الصناعات والحرف عند العرب في العصر الجاهلي ، ط١، (بيروت: ١٩٨١م)،
العوادات ،محمد عودة جمعة ،
١٨- الإسلام والرق (الاردن : ١٩٨٩م)
علي ،أحمد ،
١٩- ثورة الزنج وقائدها علي بن محمد ، (بيروت : ١٩٦١م).
فلوتن ، فان ،
٢٠- السيادة العربية والشيعة والاسرائليات في عهد بني أمية ، ترجمة وتعليق : حسن أبراهيم حسن ومحمد زكي ابراهيم ، ط١ ، (القاهرة: ١٩٦٥م)،
فلهاوزن ،يوليوس،

- ٢١- تاريخ الدولة العربية الإسلامية من ظهور الإسلام الى سقوط اسرة بني أمية، ترجمة احمد عبد الهادي ريدة ، لجنة التأليف والنشر ، (القاهرة : ١٩٥٧م)
كفائي ، محمد ،
٢٢- الحضارة العربية طابعها مقوماتها ، (بيروت : د.ت.) .
محمد قطب ابراهيم
٢٣-، شبهات حول الإسلام تجفيف منابع الرق ، ط ١١ ، (القاهرة : ١٩٩٢)
- مصطفى الجداوي
٢٤-، دراسة جديدة عن الرق في التاريخ وفي الإسلام ، (القاهرة : ١٩٦٣) .
محمد شوكت الثوني ،
٢٥- محمد محرر العبيد ، (القاهرة : د.ت)
منز ، آدم ،
٢٦- الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري أو عصر النهضة في الإسلام ، دار الكتاب العربي ، ط ٤ ، (بيروت : ١٩٦٧م) .
- نخبة من الاستاذة المصريين والعرب المختصين ،
٢٧- معجم العلوم الاجتماعية ، مراجعة ، ابراهيم مذكور ، (القاهرة : ١٩٧٥م) .
رابعا/ البحوث والدوريات :
الجاسر ، حمد
١- المعادن القديمة في جزيرة العرب ، بحث منشور في مجلة العرب ، ج ٩ ، السنة الثانية ، ١٩٦٨م .
السعيد ، فانتن
٢- كيف عالج الإسلام قضية الرق ، مقال نشر في مجلة الموقف الثقافي ، العدد ٣٣ ، لسنة ٢٠٠٢م .

خامسا/ المصادر الاجنبية:

- 1- Grimbergù: opctir,T2, P :20d.
- 2- GLOTZ:Lasolidartedelafamin:p:3-

قائمة المصادر والمراجع باللغة الانكليزية

- Sancta Quran
:Primi fontes
(Ibn Al-Atheer, Izz al-Din Ali bin Muhammad bin al-Hussein, (d.630 AH / 1234 AD
1-Leo Silva in Cognitione Sociorum, Inquisitio: Muhammad Ibrahim al-Najjar et alii, (Cairo:
(1970 AD
(Al-Azdi, Muhammad bin Abdullah, (d. 321 AH / 933 AD
2-Historia de Fanouh Al-Sham, inquisitionis: Abdel Moneim Abdullah Amer, Record
(Foundation, (Cairo: 1970 AD
(Al-Asbahani, Abu Naim Ahmed bin Abdullah, (d. 430 AH / 1038 AD
3-Ornamentum Guardiani et laicorum electorum, Dar Al-Kitab Al-Arabi, 2nd ed, (Beirut: 1967
(AD

- .(Al-Asbahani, Al-Hussein bin Muhammad, (d. 502 AH / 1108 AD
‡(4-Vocabularium in Strange Qur'an), paratum a Muhammad Ahmad Khalaf, (Cairo: 1979 AD
Al-Isfahani, Ali bin Al-Hussein bin Muhammad bin Ahmed bin Al-Haytham Al-Marwani, (d. 356
.(AH / 917 AD
5.(Cantus praeparatus: Ibrahim Al-Ibari (Berirut .
.(Al-Istakhari, Abu Al-Qasim Ibrahim Muhammad Al-Karkhi, (d. 364 AH / 974 AD
6.(Tractus et regna, (Beirut: 2004 AD
(Ibn Anas, Malik, (d. 179 AH / 795 CE)
7-Magnus Codex, iuxta narrationem Imam Sahnoun bin Saida, Al-Saadah Press, (Cairo: 1323
.(AH)
8-(Muwatta Malik, a Farouk Saad donatus, (Beirut: 1979 AD -
(Bakkar bin Al-Zubayr, Abu Abdullah bin Bakr Al-Asadi Al-Quraishi (d. 256 AH / 870 AD)
9-Al-Akhbar Al-Mowafaqiyat, investigatio: Sami Makki Al-Ani, Al-Ani Press, (Baghdad: 1972
.(AD)
(Al-Baghdadi, Judex Abu Muhammad Abd al-Wahhab ibn Ali, (d.422 AH / 1031 CE)

10-Al-Ashraf, Inquisitio: Al-Habib bin Taher, Dar Ibn Hazm, (1999 AD), Editio 1 - Quraysh,
.(Linea et News, Inquisitio: Mahmoud Muhammad Shaker, (Cairo: 1381 AH)
.(Al-Tirmidhi, Muhammad bin Issa, (d. 279 AH / 892 AD)
11-Sunan Al-Tirmidhi, Inquisitio: Ahmed Muhammad Shaker et alii, Dar Revocatio -
.(Heritagarum Arabum, (Beirut: Dr. T)
.(Al-Jahiz Abu Othman, Amr bin Bahr, (d. 255 AH / 868 AD)
12-Litterae Al-Jahiz, inquisitionis: Abd al-Salam Muhammad Harun, Al-Sunnah Al- .
(Muhammadiyya Press, (Cairo: 1964 AD)
.(Al-Jurjani, Ali bin Muhammad bin Ali Zain Al-Sharif, (d. 816 AH / 1413 AD)
13-Definitiones D. Al-Jurjani, Inquisitio: Coetus scholarium, (Beirut: 1983 AD), 1st ed -
(Al-Jawhari, Ismail bin Muhammad, (d. 393 AH / 1003 AD)
14-Al-Sihah corona est linguae Arabicae et authenticitas, inquisitio ab Ahmed Abdel Ghafour .
.(Atta, (Beirut: 1987 AD)
.(Ibn al-Jawzi, Abu al-Faraj Abd al-Rahman (d. 597 AH/1200 CE)
15 Nuntii mulierum, investigationes: Dr. Nizar Reda, (Beirut: 1982 AD)-
.(Ibn Habib, Muhammad al-Baghdadi, (d. 245 AH / 860 CE)
16-Nomina nobilium occisorum in aetate praeislamica et Islam, investigatione, Abdul Salam
(Harun, (Cairo: 1972 AD)

.(Al-Hamwi, Shihab al-Din Abu Abdullah Yaqut bin Abdullah, (d. 626 AH / 1228 AD)
17-(Lexicon in terris, (Berytus: Dr. T —)
(Al-Damiry, Sheikh Kamal Al-Din, (d. 923 AH / 1517 AD)
18-(Vita Magni Animalis, (Cairo: 1330 AH -)
(Al-Dhahabi, Abu Abdullah Shams Al-Din, (d. 748 AH / 1347 AD)
19-Biographiae vexillorum Nobilium, inquisitio: Sala al-Din al-Munajjid, (Cairo: 1957 AD) ‹-
20-Statera moderationis in reprehensione hominum, inquisitio: Ali Muhammad al-Bajari, (Cairo:
.(Dr. T)
.(Al-Zubaidi, Majid al-Din Abu al-Fayd Muhammad Murtada al-Husayni, (d. 1205 AH / 1790 AD)
21(Coronae Sponsae, ab Jawhar Al-Qamos, (Beirut: 1966 AD)
‡Al-Zarkali, Khair El-Din

- 22-.Al-Alam, Dictionarium biographiae (Beirut: 1969), editio 3a
.(Ibn Zangawayh, Hamid, (d. 251 AH / 856 AD)
.(23-Al-Amwal, Inquisitio: Shaker Dheeb Fayyad, editio 1, (Riyadh: 1986 AD) -)

.(Ibn Saad, Muhammad (d. 220 AH / 835 AD)
24-(Al-Tabaqat Al-Kubra, Dar Sader Beirut, (Beirut: 1957 AD)
.(Al-Skeet, Abu Yusuf Yaqoub bin Ishaq, (d. 244 AH / 858 AD)
.(25-Thesaurus Al-Hafiz in libro Tahdheeb Al-Alfaz, editio 2, (Sousse: 2002 AD)
.(Al-Samhodi, Jamal Al-Din Ahmed Al-Hussein Al-Shafi'i (d. 911 AH / 1506 AD
‡(26-Wafaa Al-Wafaa, in nuntio Dar Al-Mustafa, Al-Adab Press, (Cairo: 1326 AH)

‡(Ibn Sayeda, Abi al-Hasan ibn Ismail al-Andalusi (d.458 AH / 1007 CE
27-(.Consuetudines, (Beirut: D.T -)
- (Abu Abdullah Muhammad bin Ismail al-Bukhari (256 AH / 810 AD)
28-Sahih Al-Bukhari, a Mustafa Deeb Al-Bagha, Dar Al-Yamamah, editum (Damascus: 1993 -
.(AD)
(Al-Tabari, Abu Jaafar Muhammad bin Jarir, (d. 310 AH / 922 AD)
29-Historia Nuntium et Regum, Inquisitio: Muhammad Abu Al-Fadl Ibrahim, Dar Al-Ma'arif, -
.(Cairo: 1977 AD)
30-Al-Muntakhab ex libro Dhil Al-Mudhayl, inquisitionis: Muhammad Abu Al-Fadl Ibrahim,
.(Cairo: 1977 AD)
.(Ibn al-Taqqatqa, Muhammad ibn Ali ibn Tabataba (d. 322 AH / 934 CE)
31-(Al-Fakhri in artibus regiis et regionibus islamicis, (Beirut: D.T -
.(Ibn Abd Rabbah, Abu Omar Ahmed bin Muhammad Al-Andalusi, (d. 327 AH / 938 AD)
(Beirut: 1965 AD 32-Unicum Contractum, Explicatio et Correctio: Ahmed Amin et alii, edition) -
.
.(Al-Askari, Abi Hilal Al-Hassan (d. 395 AH / 1005 AD)
Al-Awael, Inquisitio, Muhammad Al-sayed Al-Wakil, (Al-Madinah Al-Munawwarah: 1966 ٣٣
.(AD)
.(Al-Asqalani, Shihab al-Din Abi al-Fadl bin Ali bin Hajar, (d. 852 AH / 1448 AD)
34(Al-Isabah fi Tamayoz al-Sahaba, Al-Sa`ada Press, (Cairo: 1338 AH .
35-In Takhreej Hadiths Al-Masbah et Al-Mishkat, investigatio: Ali Hassan Abdul Hameed Al- .
.(Halabi, Dar Ibn Al-Qayyim pro Publishing (2001 AD)
Al-Fayrouzi, Abad Muhammad al-Din seu al-Taher Muhammad ibn Yaqoub (d. 85 AH / 1415
.(AD)
36-(Al-Qamos Al-Muheet, (Beirut: 1983 AD -)

.(Al-Qali, Abu Ali Ismail Ibn Al-Qasim (d. 356 AH / 966 AD)
37-(Cauda Spei et Anecdosis, (Beirut: Dr. T -)
Ibn Qayyim al-Jawziyyah, Abu Abdullah Shams al-Din Muhammad ibn Abi Bakr (751 AH / 1350
(CE)
38-Informantes eos qui pro Domino mundorum signati sunt, Pars prima, ab Ahmad Abd al-Salam
(al-Zoubi (Beirut: Libani)
.(Muslim, Abu Al-Hussein, Muslim bin Al-Hajjaj Al-Qushayri (d. 261 AH / 874 AD)

- 39-Sahih Sarracenus, Inquisitio: Muhammad Fouad Abdel-Baqi, Dar Al-Ahya Al-Turath Al-
.(Arabi, (Beirut: D.T)
.(Ibn Manzoor, Abu al-Fadl Jamal al-Din Muhammad ibn Makram, (d. 711) AH / 1311 CE)
40-.(Lisan Al-Arab, editus a Youssef Khayyat, (Beirut)
.(Al-Maidani, Abu Al-Fadl Ahmed bin Muhammad bin Ahmed bin Ibrahim, (d. 518 AH / 1124 AD)
41-Proverbia complexa, investigatio: Muhammad Muhyi al-Din Abd al-Hamid, (Cairo: 1955 -
;(AD)
(Al-Nuwairi, Shihab al-Din Ahmad ibn Abd al-Wahhab (d. 733 AH / 1332) CE
42-Finis Domini in Artium Litterarum, illustratum Exemplar Naturae Libri Domus in Costa -
.(Tsomas Press, (Cairo: Dr. T
Al-Hamdani, Abu Muhammad al-Hasan bin Ahmad bin Yaqoub bin Yusuf bin Dawood, (d. 350
(AH / 961)
.43(Al-Akleel, Inquisitio: Muhammad bin Ali Al-Akraa, (Baghdad: 1977 AD -)
44-Descriptio paeninsulae Arabicae, inquisitio: Muhammad bin Ali Al-Akraa, (Riyadh: 1974 .
.(AD)
.(The Bat, Abu Ishaq Burhan al-Din bin Yahya Ali al-Kutbi, (d. 718 AH / 1318 CE) -
. 45-Ambiguitas notarum perspicuarum et contradictionum apparentium, (Cairo: 1318 AD) .
Al-Yafei, Abu Muhammad Abdullah bin Saad bin Ali bin Suleiman Afif Al-Din, (d. 768 AH / 1367
.(AD
46-Mirat al-Jinan et lectio excitandi in cognoscendo quid consideretur eventuum temporis, 1st ed,
..((India: 1338 AH)
.(Al-Yaqoubi, Ahmed Ibn Abi Yaqoub Ibn Jaafar Ibn Wahb, (d. 284 AH / 897 AD)
47-Historia Al-Yaqoubi, a Muhammad Sadiq Al-Bahr Al-Uloom, Bibliotheca Al-Haidariyya .
..((Najaf: 1973 AD)

ثانيا/المراجع باللغة الانكليزية

- Ahmed Amin,
.1-(Dhuha al-Islam, Dar al-Kitab al-Arabi, editio 10. (Beirut: Dr. T -)
‘Al-Albani, Muhammad Nasir al-Din
2-.(Sahih al-Targheeb wa'l-Tarheeb, editio 1 (Saudi Arabia: 2000 AD -)
‘Anwar Al-Riffa
slam in civilizatione eiusque systematibus administrativis, politicis, litteratis, scientificis, ٣
.(socialibus et oeconomicis, Madbouni Library, Dar Al-Fikr, (Damascus: 1997 AD)
‘Al-Tarmatini, Abdel Salam
.4-(Servitus, eius praeteritum et praesens, (Kuwait: 1979 AD).
‘Algerian, Abu Bakr Jaber
°-Minhaj Al-Muslim, (Cairo: 1985 AD), 2nd Edition

‘ ‘Jawad, Ali
Al-Mufasssal in Historia Arabum ante Islam, Dar Al-Im pro Ingentis, editio 1, (Beirut: 1971 ٦
.(AD)
Josie, Bendley
7-(Ex Historia motuum intellectualium in Islam (Beirut: Dr. T).

Haritani, Solimanus

8-Ancillae et Qian, phaenomenon et phaenomenon fustium diffusionis et domicilia absentium in . communitate islamica Arabum, Al-Hasad Publishing House 1997

Hassan, Assen Ibrahim

9-Historia politica, religiosa, oeconomica et socialis islamica, Al-Nahda Library of Egypt, 7th ed, .((Cairo: 1967)

Hussein, Ibrahim Hassan

10.Systema islamicum, Bibliotheca Aegyptiaca Renaissance

Al-Kharboutli, Ali Hussein

11-(Revoluciones in Islam, 1st Edition, (Beirut: 1968 AD)

Duraïd, Abdul Qadir Nuri

12-(Historia Islamica in Africa Sub-Saharan (Mosul: 1985 AD)

Durant, Wire Yale -

13-(Historia Civilizationis, a Muhammad Badran translata, (Beirut: Libani)

Gladius, Abdullah Mohammed

14-(Vita oeconomica in Najd et Hejaz, (Riyadh: 1983 AD)

Shafiq, Ahmed Bey

15-(Servitus in Islam, ab Ahmed Zaki translatus, (Cairo: 1982 AD .)

Shami, Fatima Kaddoura

.(Servitus et Slavus in aetatibus antiquis et pre-islamicis et Early Islam, (Beirut: 2005 AD) ١٦

stabilis, clarus

.(17-Industria et artificia apud Arabes in aetate prae-islamica, 1st ed, (Beirut: 1981 AD)-

Al-Awadat, Muhammad Odeh Jumaa

18-(Islam et Servitium (Jordan: 1989 AD)

Alabi, Ahmed

19.(Revolutio Zanj et eius princeps, Ali bin Muhammad, (Beirut: 1961 AD)

fluten, van

Arabum Imperium, Shiitae, et Israeli Mulieres in Umayyad Era, translatio et commentatio: -٢٠

Hassan Ibrahim Assen et Muhammad

Wellhausen, Julius

Historia Civitatis islamicae Arabis ab adventu Islamica usque ad casum dynastiae Umayyad, ٢١ -

(ab Ahmed Abd al-Hadi Raida translata, Auctoritas et Publication Committee, (Cairo: 1957 AD)

Kafai, Mohammed

22-(Civilisatio Arabum: Eius Characteres et Elementa, (Beirut: Dr. T)

Machometus Qutb Ibrahim

.(23-Suspiciones de Islam, fontes servitutis exsiccati, 11th Edition, (Cairo: 1992)

Mustaffa Al-Jeddawi

24-(Novum studium de servitute historica et Islam, (Cairo: 1963)

Muhammad Shawkat al-Thuni

25-(Muhammad Muharrar Al-Abeed (Cairo: Dr. T)

Metensis, Adam

26-Civilisatio Islamica quarto saeculo AH vel aetate renovationis in Islam, Dar Al-Kitab Al- -

.(Arabi, editio 4, (Beirut: 1967 AD)

Coetus Aegyptiorum et Arabum tortorum —

.(27-Dictionarium Scientiarum Socialium, recensuit Ibrahim Mathkour, (Cairo: 1975 AD) -

رابعاً/البحوث والدوريات باللغة الانكليزية

Iasir, Hamad

1-Mineralia antiqua in paeninsula Arabico, pervestigatione in Magazine Arabe edita, vol. IX, anno .secundo, 1968 AD

felix, venuste

2-Quomodo Islam tractavit de eventu servitutis, articulus editus in Positione culturali Magazine, .Part 3.3, anno 2002 AD